موضوع الغلاف

صفاء عبد العزيز
أبو الوفا بدور
ابتهال غيث
سميحة ادريس

من وراء سرقة الآثار..

القانون أو لعنة الفراعنة أو التجار..؟

تصوير سعد نيازي

هل لعنات لعنة الفراعنة إلى لعنة عليهم ؟ .. أو أنه الإهمال الذى يدفعنا إلى تعريب بقايانا ؟ ؟ وإذا لم يكن الإهمال .. فأية كلمة فى معاجم اللغة يمكن أن تنطق على ما يحدث من همة ونشاط فى التنقيب عن آثار الفراعنة .. وعلى ما يحدث من همة ونشاط أيضا فى تركيها عرضة للنهب والسرقة ؟ ؟ ؟

من الصعب الحكم على كلمة أو تعبير يمكن أن نصف به هذا الجنون .. فعدم الإحساس بالتاريخ وأصالته .. وعدم الشعور بالواجب الوطنى تجاه تراث البلد .. من الصعب وصفه بكلمات .. ولكننا إن بدأنا اليوم فلن نبدى وإن يكون اليوم فقط .. فى أصابع اليدين بالجهل أو الضغط وهذان الكلمتان هما التفسير الوحيد لما يحدث من انتهاك صريح لتراثنا القومى وتاريخنا الحضارى .. والأكيد غير

● سرقة لوحات نادرة من مقبرة (من آمون) وطردة رئيس الشرطة فى عهد اخناتون وطردة الوطنى فى عهد الخديو توفيق

● سرقة عدد كبير من التماثيل الذى يقع بين الأقصر وكوم أمبو عام ١٩٧٩

● سرقة مجموعة من اللوحات من داخل مقابر سقارة بعد دفنها منذ حوالى ثلاثة آلاف عام

● سرقة تماثيل ولوحات نادرة من متحف أسوان منذ ثلاثة أعوام

● سرقة عظيمة (بيوى) بالواحات البحرية منذ عامين

● سرقة المخازن الأهرام عام ١٩٧٣

● سرقة ٦ حقائب آثار من منطقة (أبو صير ملق) فى العام الماضى

● سرقة لوحات مقوية ليس لها مثيل من مقابر الدولة القديمة بمصر الحالى فى أسيوط

● سرقة ٢٧٦ قطعة أثرية من مقبرة رقم ٩ فى منطقة سقارة العام الماضى واكتشاف السرقة بطريق الصدفة بعد عدة شهور

● سرقة مجموعة كبيرة من الآثار منها قناع ذهبى نادر من عصر الأسر التاسع للجنة الفرنسية بمنطقة (دشاشة) الأثرية بالواحات الخارجة واكتشاف السرقة فى الشهر الماضى

● ضبط كميات نادرة من الآثار لدى ٦٦ من تجار وتجوص الآثار بالفيوم

وهذه السرقات وقعت على سبيل المثال فقط وليس الحصر .. ولكنها تكفى لأن تقرع الدنيا ولا تقعدها .. حتى نعرف من المسئول ؟ هل هو الآثار نفسها لأنها كثيرة وموجودة فى كل مكان حتى أصبحت لا تثير الأهتمام ؟ .. أو هو قانون الآثار الشبيه بالدرباك ذى الفتحات والثقوب الكثيرة التى تسهل عملية الخروج .. ؟ أو أنها الحراسة ونظامها الثلاثى الغريب بين عدة جهات وضياع المسئولية بينهم ؟ .. أو أنها الحفلات الأجنبية أو الحقائب الدبلوماسية .. ؟ وهل تصل إلى المستوى ألا يكفينا ما اكتشفناه من كنوز أثرية حتى الآن ؟ .. وألا يكفينا أيضا ما سرق ونهب منها ؟ وألا يكفينا أيضا من وقفة نحاسبه فيها أنفسنا .. ونعرف الخطأ من الصواب .. وبعدها نستكمل حفائرنا وحفلنا على أسس سليمة ؟

وإذا كان رئيس هيئة الآثار يقول انه لم يحدث سوى سرقتين فقط فى خلال العامين الماضيين احداهما فى حفائر جامعة القاهرة بالفيوم والأخرى سرقة بعض آثار تابع للبعثة الفرنسية فى الواحة الخارجة .. وبالقطع لا داعى إذن للقراءة القائمة السابقة مرة أخرى !!

القانون النائم

وقانون الآثار هذا الذى صدر لأول مرة عام ١٩١٢ تحت رقم ١٤ ثم عدل برقم ٢١٥ فى عام ١٩٥١ يبدو أنه السبب وراء الكثير مما يحدث للآثار من سرقة ونهب .. والعجيب أن الفصل لا يزال جاريا به حتى الآن وفى عام ١٩٨٠ أى بعد ٦٨ عاما .. تغيرت فيها الدنيا عاما .. أم حان الوقت بعد لكى يتغير قانون الآثار الذى أصبح مثل قطعة قماش مهلهلة من كثرة ثقوبه وفتحاته التى يفقد منها مئات القطع الأثرية .. ولا يمكن أن نرى استهانة به وربما أكثر مما يحدث الآن .. فهل يصدق أحد أن تجار الآثار المشروعة أو سارقى الآثار لديهم مجموعات كاملة من الصور الفوتوغرافية لكل قطعة أثرية هامة فى مصر سواء فى المتحف أو الخازن أو حتى داخل المعابد .. إن هذه الصور تعرض فى الخارج على المتاحف الأجنبية والهواة وأصحاب المجموعات الخاصة لكى يختاروا منها كل ما يريدونه .. علينا فقط أن يشيروا ويحددوا الثمن ! أما الباقى فسهل ويسير .. تخرج القطعة الأثرية من مصر لتوضع فوق رف فى المتحف أو لتكمل مجموعة الهواة هكذا بكل بساطة .. أليس هذا دليلا على كثرة الفتحات .. الغربال واتساعها .. وتلهفه القانون المعدل لسنة ١٩٥١ لحماية الآثار .

من وراء سرقة الآثار.. القانون أولعنة الفراعنة أوالتجار..؟

هذا ما يؤكده الدكتور عبد العزيز صالح عميد كلية الآثار بجامعة القاهرة. ويضيف أن هذا القانون غير كاف، لأداء مهمته في حماية الآثار ومنع سرقتها. فالمادة ٣٥ من القانون بالمادة رقم ٣٠ على المعاقبة بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تتجاوز سنتين وبغرامة لا تقل عن عشرة جنيهات ولا تتجاوز مائة جنيه أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من :

● تملك بغير حق أثرا منقولا للدولة أو تخلى عن مكان أثري مسئول بدون ترخيص خاص من المصلحة المختصة على أثر أو أنقاض أثر.

● من استولى على مساح من أرض أو مكان أثري بغير ترخيص أو تجاوز شروط الترخيص.

● من أقدى بأية كيفية على أرض أثرية كان حوطا إلى مسكن أو أي شيء آخر أو استعملها بأية صورة من الصور.

● من أجرى أعمال حفر بحثا عن الآثار بدون ترخيص أو من أفشى آثارا أو تصرف فيها على خلاف القانون أو من اتجر في الآثار بدون ترخيص.

أما يقول الدكتور على حسن أستاذ الآثار المصرية بالجامعة الأمريكية في القاهرة إن عقوبة سرقة الآثار يجب أن تكون حاسمة وليست صحة. فالذي يبيع لأخيه كالذي يبيع شرفه ونفسه. ولو كانت العقوبة رادعة. عشر سنوات سجن مثلا لاختفت هذه السرقات تماما أو هي قلت.

ويؤيد هذا أيضا اللواء فؤاد فريد مدير عام شرطة السياحة والآثار ويقول: إن العقوبات ليست رادعة ولا تخيف السارق وتجعله يعاود الكرة وهو مطمئن البال.. والدليل على ذلك بقضية أ.د الدكتور عبد الحليم نور الدين أستاذ الآثار المساعد بجامعة القاهرة. فما حدث في عام ١٩٧٣ عندما قامت مجموعة من اللصوص بتهريبهم لأحجار من منطقة تل البيان بهاجمة جميع الآثار بالقرم استولت على عشرين صندوقا بداخلها مجموعة كبيرة من الآثار الفرعونية المستخرجة من حفائر هيئة الآثار.. وتم ضبط الجناة عن طريق مندوبة أمن الجمرك وقام الجناة بتمثيل جناية السرقة.. ووضعت الصناديق مقلوبة في ترعة المنصورية فحالة سبع جدا.

والغريب أن القانون ببراءته قد أفرج عن هؤلاء اللصوص ووجه الاتهام لفتش آثار المنطقة عجبة أنه الوحيد الذي يعرف قيمة هذه الآثار.. !؟

وانعدام من اللصوص في الاستهانة بالقانون قاموا بعد ٥ شهور من محاولتهم الأولى بهجوم آخر - يبدو أنه الأخير - على نفس مخزن الآثار وتم تهريب مجموعة كبيرة من الآثار داخل صناديقها. والطريف أنه لم يستدل حتى الآن على الفاعل !!؟

وقصة أخرى لا تقل غرابة يرويها لنا أحد المصادر من المسئولين بهيئة الآثار. ويقول إن أغلب قضايا الآثار هي قضايا خاسرة نظرا لضعف القانون وكثرة ثغراته. والنتيجة مزيد من السرقات والضحك على ذقن الهيئة. وهذا بالفعل ما حدث في العام الماضي عندما تم ضبط مجموعة من الآثار الثمينة لدى إحدى الجهات بالأثار. ورغم التقاضي. ولكن المحكمة وطبقا للقانون الذي تطبقه وبإهارة عصاي المنيعة قضت بالبراءة. بالرغم من أن محتوياتها الأثرية تحتوي على بعض العناصر الأثرية النادرة التي يحظر امتلاكها تماما على الأفراد. ولكن المفروض شيء والواقع شيء آخر تماما.

فإلى متى سيستمر الوضع على ما هو عليه - نعمي إلى من سيطال أيدي سارق الآثار بعيث بدون رقيب أو رادع.

يقول الدكتور شحاته آدم رئيس هيئة الآثار إن الهيئة تقوم حاليا بإعداد تشريع جديد لحماية الآثار على محل القانون القديم. وذلك بالتعاون مع وزارة العدل. ومن المنتظر أن ينتهي إعداد ذلك القانون الجديد في خريف العام الحالي ليعرض على مجلس الدولة ثم مجلس الشعب. وسوف يتناول هذا القانون ثغرات القانون القديم ويركز على تشديد العقوبة على سارق الآثار ونظام البعثات الأجنبية وشرعية تجارة الآثار.

وإن كان هذا القانون وهذا التشريع قد بدأ التفكير فيهما منذ حوالي ثماني سنوات. فإننا نأمل أن ينتهي هذا العام ويتدارك كل ثغرات القانون القديم.

الخرائب الثلاثية..

أما خرائب المناطق الأثرية فهي سبب آخر هام وراء سرقتها. والطبع ليس عن تقصير فيها إنما في نشأت المسئولية بين حراستها. وعندما تضيع المسئولية ولا يحاسب أحد يضيع كل شيء ضياعا. وهذا يقول الدكتور أحمد العماوي أستاذ الآثار بكلية الآداب في سوهاج. إن حراسة الآثار تمثل مشكلة المشاكل بهيئة الآثار فالحراسة قبل الستينات كانت خراسة خاصة أي بواسطة خراس مخصوصين تابعين للهيئة وكان يتم اختيارهم من عائلات ذات نفوذ وخبرة في المناطق الأثرية. حيث تساعد الأسرة كلها في حماية الآثار. وكان هذا النظام موفقا إلى حد كبير. ولكن بازدياد عدد الأماكن الأثرية لم يعد هؤلاء الخراس يوفيانهم ملائمين لتطورات العصر. وأصبح هناك جهاز شرطة متخصص يساعد في الحراسة وهذا يكمل الدكتور عبد الحليم نور الدين أستاذ الآثار المساعد بجامعة القاهرة الحديث ويقول إن هذا النوع من الحراسة تابع لشرطة السياحة ويضيف نوعية ثالثة من الحراسة وهم الخراس المتعاونون التابعون لأقسام الشرطة. والطبع فكل فئة من الخراس تشرف عليهم جهة خاصة ولا تخل هيئة الآثار مثلا أن تحاسب الخراس التابع للقسم أو تابع هيئة السياحة. وهكذا إذن فالمسئولية واضحة مائة في المائة. وتتداول الاتهامات والتكثير وتضيع الآثار هي الضحية الأولى والأخيرة لكل هذا وإذا لم تكن خطورة الأمر واضحة حتى الآن فإنا قد ننتبه بها إذا عرفنا أن منطقة أثرية بها عدة مخازن قد تصل فوق العشرين مخزنا في المناطق الكبيرة. وكل مخزن مليء ومكدس بآلاف القطع الأثرية. فالطريف أنها ليست مسجلة وموضوعيا وحاليا إنما مجرد أرقام في الدفاتر. وإذا كان يضيع أن تقيم التاريخ والتراث بالنقود. فإن هذه المخازن تحتوي على قطع أثرية تقدر بملايين الجنيهات ولكن من يحميها ؟. ومن المسئول عن ضياع أي شيء منها ؟ وهنا لابد من توحيد نوعية الحراسة بحيث يكون تابعة هيئة الآثار وأن تحدد مسئولياتهم تجاه مفتشي الآثار فقط.

ويقول الدكتور على الحوفي مدير التفاتيش والحفائر بهيئة الآثار إنه بالإضافة إلى تعدد الحراسة فإنها ضعيفة. وبالرغم من كثرة المناطق الأثرية واتساعها فلا يوجد سوى ٨٠٠ حارس فقط وأغلبهم ليسوا على مؤهل أثري بليسة

ويقول اللواء فؤاد فريد مدير عام شرطة السياحة والآثار إن شرطة الآثار تدعم دائما بالكفاءات والخبرات اللازمة لما يمكنها من ضبط العديد من السرقات التي تحدث في الآثار. وقد اكتسب أفرادها خبرة كبيرة في معرفة الوسائل التي يلجأ إليها لصوص الآثار وكيفية مقاومتها واكتشافها لما قلل كثيرا من نسبة سرقة الآثار في الفترة الأخيرة.

ترجمة وإعداد الآثار المصرية

عميد صحفي يقوم به هؤلاء الشباب في المتحف المصري

أما الدكتور شحاته آدم رئيس هيئة الآثار فيقول إن الحراسة مشددة على جميع المناطق الأثرية وإن الهيئة بصدد تعيين ألف حارس جديد ثم يضيف في نفس المناطق الأثرية وسوف ينتهي تعريف نظام الحرس النظاميين لتعود الحراسة إلى ما كانت عليه تحت إشراف هيئة الآثار فقط.

والحراسة هنا تعودنا إلى موضوع آخر لا بأس الإشارة إليه.. وهو المناطق الأثرية التي تحرس وبالتحديد مخازن الآثار التي توجد في كل منطقة أثرية وتحفظ بها مكتشفات المنطقة. وهذه المخازن مشكلة في حد ذاتها. فهي تصلح تماما لعملية تخزين وتكديس الآثار ولكنها لا تصلح أبدا لحفظ هذه الآثار. فالمفروض أن أي اكتشاف جديد تتم عمليات حصر ووزقم ووصف وتسجيل القطع الأثرية المكتشفة ثم تخزينها بطريقة مناسبة حتى التصرف فيها ويجب أن يكون في مأمن من الكسر أو التسرب أو عوامل تلف البيئة. وإذا كانت هذه هي صفات المخزن أو التخزين الجيد فإن الواقع شيء مختلف تماما. فهي أشبه ما تكون بعنبر الكوارتز التي هو فيها المهملات وبالفعل تلقى فيها الآثار المكتشفة وتكوم بدون ترتيب أو تصنيف.

وحدث في العام الماضي عندما سرقت ٢٧٦ قطعة أثرية من المخزن رقم ٨ بمنطقة سقارة ولم تكتشف السرقة إلا في العام الحالي وتحقق الصدفة عندما كان رئيس البعثة الأجنبية التي اكتشفت هذه الآثار يلقي محاضرة علمية في أحد المتاحف وشاهد أحد التماثيل التي اكتشفها في سقارة معروضة هناك وأرسل خطابا رسميا بهذا إلى رئيس الهيئة الذي سارع وشكل باهتمام شديد لجنة للتحري توصلت إلى سر سرقة هذه القطع الـ ٢٧٦ والطريف أن المخزن المسروق سليم كما هو. والأكثر طرافة أن هذا المخزن لا يدخله سوى المفتش المراقب وأعضاء البعثة. أما الطريقة نفسها فلن عدم معرفة الحالق حتى الآن ؟!

ولكن الدكتور شحاته آدم رئيس هيئة الآثار يقول إن الهيئة تستبدل الآن نظام المخازن بنظام جديد عبارة عن مخازن متحفية مفتوحة للجمهور

د. أحمد قدري

الترميم والحراسة وجار حاليا إنشاء ثلاثة منها في منطقة الهرم والرماليق والأخيرين إلى جانب إنشاء مجموعة من المتاحف الإقليمية التي تجري فيها إنشاء متحف أسوان وسقارة وحلوان وتوسيع متحف الإسماعيلية وإشكال متحف بورسعيد ووضع التصميمات لمتاحف المنيا وبني سويف وسوهاج والرافدي الجديد. ونحن نرجو من رئيس الهيئة الأبيسي في هوجة هذه المتاحف إنشاء أي متحف لتصريف ربع مليون قطعة أثرية فعلية في مخزومات المتحف المصري منذ إنشائه حتى الآن أو ما تبقى منها بعد أن قامت الرطوبة بتحليله من جزء كبير منها

البعثات الأجنبية ونصيب الأسد ! ؟

وإذا كان قانون الآثار ولوائحه ونظام الحراسة وضعته وطريقة التخزين التي يتم بها حفظ آثارنا قد تعاونت كلها في جعل الآثار أمرا أجنبيا على الخصوص. لا يستفيد سوى الطريقة السحرية في فتح الأقفال السرية أو عشرة جنيهات فقط خجلة بالنسبة للمفتش المراقب. فإن هناك وجهات نظر أخرى تقول أن نظام البعثات الأجنبية يساهم لا شك في ضياع الآلاف من القطع الأثرية وخروجها من مصر بطريقة شرعية مائة في المائة على طريقة القانون إياه. في هذا القانون بروتوكول معين يسمح بتقسيم الآثار المكررة التي تكتشفها بعثات التنقيب الأجنبية.

ويرى الدكتور عبد المنعم صالح عميد كلية الآثار بجامعة القاهرة ضرورة إعادة النظر في مثل هذا البروتوكول ويكون البعثة ذلك الكسب العلمي والأدبي الذي تحب من وراء الاكتشافات الأثرية. وهناك كثير من بلدان العالم تحرم خروج آثارها سواء كانت مكررة أو غير مكررة. ويجب ألا يكون ذنبنا في أن آثارنا كثيرة. بل على العكس من ذلك يقول الدكتور علي حسن: لا مانع من عملية القسمة ما دامت لا تتم إلا في القطع المكررة ونحن مازلنا في حاجة إلى وجود مثل هذه البعثات ولكن بشرط أن تكون متخصصة. ويجب هنا على هيئة الآثار أن تدقق في اختيار من يعطى حق الحفر والتنقيب فعلى أنه لا يكفي أن يكون رئيس البعثة أستاذا للآثار في بلده إلا لابد أن يكون متخصصا في الآثار المصرية القديمة وله أبحاث علمية منشورة في هذا المجال.. وأن يكون هدف البحث العلمي فقط وليس الاستفادة المادية. أما الحادث الآن. فعلى العكس تماما. فكثير من رؤساء البعثات الأجنبية غير متخصصين في الآثار المصرية. وبعضهم أطباء. هذه البعثات لا يزالون طلبة يدرسون في الجامعات أو مجرد مهتمين بالآثار المصرية. وبالطبع لا يكفي هذا للحصول على الحق في التنقيب عن آثارنا.

وهذا ما يراه أيضا الدكتور أحمد قدري الذي يقول: إن معظم هؤلاء يحضرون إلى مصر ولهم جوانبهم الزاد السريع السهل عن طريق تهريب قطعة أو قطعتين من آثار القراعة لذلك يجب العمل فورا على تقليل عدد تلك البعثات والتأكد من أن الباقي متخصص فعلا وهدفه البحث العلمي ليس إلا !! وإذا حدث أي خلل في عمل البعثة فيجب أن تحرم من التنقيب والحفر ويشهر هذا التقصير على المستوى الدولي. ولو تم تنفيذ ذلك مرة واحدة فقط لتكررت أية بعثة مرتين قبل أن تهرب أو تسرق قطعة أثرية وتكتفي بالاكتشاف الأثري العلمي فقط.

ونعود مرة أخرى إلى عملية القسمة ونسمع ما يقوله أحد المسئولين بهيئة الآثار من أن البعثات الأجنبية تحصل على المئات والآلاف من القطع الأثرية كل موسم عمل (ثلاثة شهور) وإذا عرفنا أن هناك مائة بعثة أجنبية على الأقل تعمل فوق أرض مصر وأن كل بعثة تكتشف كميات كبيرة من الآثار تصل إلى عدة آلاف وأنه يتم تقسيم تلك القطع – عدا النادر منها – مع أهمية لمعرفة عدد القطع الأثرية التي يمكن أن تصبح من نصيب البعثة خلال عملها في مصر الذي قد يصل إلى عدة سنوات.. وبعملية حسابية بسيطة سنجد أن عددا ضخما من الآثار يقدر بعدة آلاف يخرج سنويا من البلاد بصورة شرعية تحت سمع وبصر المسئولين واعتمادا على القانون إياه وبروتوكوله. فإلى أن يتغير هذا القانون لابد من تصحيح هذا الوضع بإعطاء كل بعثة عددا من القطع الأثرية على سبيل الهبة فقط بدلا من هذه القسمة. على أن تكون هذه القطع غير هامة وموجود منها الكثير. ويجب أن تقوم البعثة بحياتها وعرضها بالطريقة اللائقة واللائقة بعرض التعريف العلمي بالحضارة المصرية وأية فائدة أخرى من جانب البعثة. يجب أن يعاقب بالحرمان من مغادرة الحفر والتنقيب مرة أخرى.

وبالي إلى حلقة أخرى من سلسلة الأسئلة المتعددة وراء سرقة الآثار وهي تجارة الآثار التي أشارت إليها أصابع الاتهام أكثر من غيرها.

وهي أيضا التي لوت ذلك الأصبع ووجهها إلى اتجاه آخر مضاد تماما ! فمعظم مسئولي الآثار والمتخصصين بها أنهوا تجارة الآثار بأنها الواجهة الشرعية لتجارة غير شرعية. ويجب القضاء عليها تماما إذا كنا نريد القضاء على سرقة الآثار وتهريبها.

وفي نفس الوقت يقول التجار. نحن مطلوبون تجارة الآثار أصبحت تهمة علينا ولا نريدها. ولكنه الإرث الذي ورثناه عن آبائنا وأجدادنا وليست لنا حيلة فيه. فما الحل ؟

يقول الدكتور علي الحوتي مدير التفاتيش والحفائر بهيئة الآثار إن تجارة الآثار من العوائق المشجعة على سرقتها وتهريبها إلى الخارج ولدينا في مصر ٣٠ تاجر آثار يملك كل منهم مجموعة من الآثار لكنه يبيع ويشتري في مجموعات أخرى ! يحصل عليها بطريقته الخاصة وله زبائنه المعروفون. لذلك يجب أن يلغى تجارة الآثار تماما في القانون الجديد. ولقد صحت الهيئة هؤلاء التجار بتصفية ما لديهم في خلال فترة ٦ شهور حتى لا يفاجأوا بالقانون الجديد.

ويؤيد هذا الكلام الدكتور علي حسن أستاذ الآثار المصرية بالجامعة الأمريكية ويزيد عليه بأن العالم الآن ملىء بالقطع الأثرية المصرية التي أخرجها. إذا لم يكن هؤلاء التجار وأمثالهم ساهموا في ذلك ؟. وهنا يضيف الدكتور عبد الحليم نور الدين أنه لكي نمنع تهريب الآثار لابد من إغلاق محلات تجارة الآثار. تماما ويقول أحمد المسئولين بهيئة الآثار إن هناك قرارا وزاريا قد أعطى للتجار مهلة لتصريف ما لديهم من آثار بعد تسجيلها وحصرها في سجلات رسمية. ولكن القرار لم يوضح ما الذي يحكن أن يحدث إذا لم يتم التاجر من تصريف ما لديه

البعثات الأجنبية تحصل على آلاف القطع الأثرية عبر جميع وبصر المسئولين اعتمادا على القانون إياه.